لكثرة تكرارها وانما قدمت البسملة هنا على الاستعاذة بخلاف
القراءة فان التعوذ فيها مقدم لان التعوذ هناك للقرآن والبسملة
من القرآن فقدم التعوذ عليها بخلاف ما نحن فيه والخبث بضم
الباء واسكانها جمع خبيث ذكور الشياطين والخبائث
جمع خبيثة اناثهم واكثر الرواية على اسكان الخبث و
قوله واذا خرج الخ اما غفرانك فرواها اصحاب السنن
الاربعة من رواية عائشة وحسنه الترمذي وصححه ابن
خزيمة وابن حبان والحاكم وفي التقريب لمسلم والمقصود
لنصر المقدسي انه يستحب تكرارها مرتين واورد الحديث
كذلك وفي شرح التنبيه للنحب الطبري انه يكررها ثلاثا
واما الباقي فاخرجه ابن ماجة من رواية انس واختلفوا
في قوله غفرانك فقيل سأل المسامحة بسبب ترك الذكر في
تلك الحالة وقيل استغفر خوفا من تقصيره في شكر نعمة الله
التي انعمها عليه فاطعمه ثم هضمه ثم سهل خروجه وقيل
غير ذلك ونصب غفرانك اما على المصدر او المفعولية اي
اغفر او اسئلك وقوله عافاني اي من احتباسه او من نزول
الاعاصير وقد جاء في رواية الحمد لله الذي اذهب عني
ما يؤذيني وابقى لي ما ينفعني وليس الدخول والخروج
المشروع فيهما هذا الذكر مخصوصين بالبنيان بل يعم الكنف
والبنيان ويصير المكان الذي يريد قضاء حاجته فيه من
الصحراء حكمه حكم المعد لذلك في البنيان صرح بذلك في المجموع

واشوبه

واشوبه كلام الروضة واوهم التعبير باذا فورية قوله
للذكر فروع مستحبة يقدم داخل الخلا يساره والخارج
يمينه على العكس من المسجد ولو قطعت رجله واعتمد
على عصى فالمتجه الحاقها بالرجل في ذلك ولا يختص هذا
بالبنيان بل يكون في الصحراء بالنسبة لقضاء الحاجة والصلاة
ولا يحمل ذكر الله ولو غفلا عن نزع الخاتم ونحوه حتى دخل
ثم علم كفه ويعتمد اذا قضى حاجته جالسا او بال قائما
على يساره وينصب قدمه اليمنى ولا يستقبل القبلة ولا
يستدبرها ويحرمان بالصحراء اذا لم يقرب بنى القبلة
اجتهد ويكره استقبال بيت المقدس واذا لم يكن له مندوحة
عن الاستقبال او الاستدبار باكراه او غيره فالمتجه
وجوب الاستدبار واذا كان في الصحراء وكان هناك غيره ابعد
الى حيث لا يسمع للخارج منه صوت ولا يشم له ريح ويستتر
ويحصل بالجلوس في وهدة او نهر او اناخة راحلته و
ان مخا ذيله وليكن الساتر قدر ثلثي ذراع وما بينه وبينه
ثلاثة اذرع فاذا دونها وذلك بذراع الآدمي ويكره البول
في ماء راكدا سواء كان قليلا او كثيرا وليس في القليل تضيع
لامكان المكاثرة فلذلك كره ولم يحرم والجاري كالراكد وفي
تحريمه مسكن الجن ولانه قد يكون فيه حيوان ضعيف
فيتأذى او قوي فيؤذيه او يتنجس وفي مهب الريح ومتحدث
وطريق ويكره ان يتكلم لا لحاجة ولا يستحيي ان كان في غير

قيد الطاهر وغيره احمد بما كتب عليه
شيخنا ذكره

يتحدث اي المحل الذي يتحدث
الناس فيه اهـ